

هل يجوز للولد أن يتزوج من ابنة زوجة أبيه من رجل آخر؟ الشيخ الفوزان - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

عندنا رجل تزوج بزوجة فوضعت له ولدا ثم توفيت. وتزوج الرجل بزوجة أخرى ولها بنت من زوجها الأول فوضعت الزوجة الأخيرة ولدين فتزوج الولد الذي ماتت أمه بالبنت التي صارت اختا لاختوانه. فهل هذا يجوز أم لا - [00:00:00](#)

أفيدونا أسعدكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد. لا حرج في ذلك يجوز للإنسان أن يتزوج بنت زوجة أبيه إذا كانت هذه البنت من رجل آخر كما ورد في السؤال لانه - [00:00:20](#)

ولا قرابة بينه وبينها. إلا إذا كان هناك رضاعة إذا كان هناك رضاعة هو رضع من أمها أو هي رظعت من أمه فحينئذ يا تحرم وللرضاعة أما ما لم يحصل الرضاعة فإنه لا علاقة بينهما ويجوز له أن يتزوجها والله أعلم - [00:00:40](#)